

مَنْ يُحَاكِم مَنْ؟

مصادقية تقارير حقوق الإنسان، أم مصادقية السلطة؟

. هشام البستاني ❖ .

مقدِّمة

خلال العام الماضي، ونتيجةً للنشاط المكثف للنشطاء المعنيتين والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان في الأردن، تمَّ تسليط الضوء على مسائل هامة من قبيل التعذيب، والاعتقال خارج أطر القانون، ودور السلطة في «مستلزمات» الحرب على «الإرهاب»، والأطر التي تُوجدها السلطة من أجل قوننة القمع. وهكذا صدرت ثلاثة تقارير هامة وشاملة عن ثلاث هيئات دولية مختلفة هي:

١ - تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة، مانفريد نوثاك، حول التعذيب وسائر المعاملات أو العقوبات القاسية أو للإنسانية، في حزيران ٢٠٠٦ (١).

٢ - تقرير منظمة العفو الدولية، «اعترافاتكم جاهزة للتوقيع: احتجاجاً وتعذيباً المشتبه بهم سياسياً»، في ٢٠٠٦/٧/٢٤ (٢)

٣ - تقرير الباحث كريستوف فيلكه، والصادر عن منظمة «مراقبة حقوق

الإنسان» بعنوان: «حملات الاعتقال المشبوهة: دائرة المخابرات العامة ومشكلة 'حكم القانون' في الأردن»، في منتصف أيلول ٢٠٠٦ (٣).

وقد تعرّضت هذه التقارير، ولاسيما الأخير (ربما لأنه صادر عن منظمة أميركية)، إلى حملة شعواء من قبل الصحافة الحكومية الأردنية و«كتاب التدخل السريع» الجاهزين دوماً للدفاع عن أي موقف حكومي مهما كان عجيباً مردُّ هذه الحملة، وغيرها من ردود الفعل المتخبطّة الصادرة عن النظام الرسمي العربي بشكل عام، هو البارائويا الحقيقية من عدم فهم الآلية الأميركية لإعادة تشكيل المنطقة وتنفيذ مشروع «الشرق الأوسط الجديد» أو «الكبير» أو «الأوسع». فالأميركان يطرحون ويتبنون تارةً مقارنةً أمنيةً (الحرب على الإرهاب والسجون السرية والتعذيب)، وتارةً مقارنةً إصلاحيةً (الديموقراطية وحقوق الإنسان) وهم

يتنقلون بين هاتين المقاربتين جيئةً وذهاباً، وبشكل سريع، نتيجةً للأزمة التي تعانيها الإمبريالية في المشرق العربي بسبب ضربات المقاومة ومن ثم أصبح النظام الرسمي العربي، بدوره، حائراً بين أن يُقدِّم على إصلاحات شكلية ما أو أن «يُضرب بيدٍ من حديد» وبين أن ينحني للإرادة الأميركية تماماً أو أن يُبقي شعرةً معاوية مع الإيرانيين ومع قوى المقاومة وبالتالي مع قوى المعارضة الداخلية.

هذه الدراسة التطبيقية على حالة الأردن مخصصة للإجابة عن سؤال واضح ومحدد: هل مصادقية منظمات حقوق الإنسان الدولية وتقاريرها هي التي على المحك، أم مصادقية الأنظمة والسلطات في بلادنا؟ والحال أنها مقارنةً تنطبق على واقع النظام الرسمي العربي كله في ما يتعلّق بفذلكرة انتهاك حقوق الناس، والآليات التي يستعملها للدفاع عن هذه الانتهاكات.

❖ - طبيب أسنان، وباحث وناشط في قضايا الحريات العامة، ومناهضة الإمبريالية، ومقاومة التطبيع قُدِّمت الصيغة الأولية لهذه الدراسة في ندوة نظمتها

لجنة الحريات في نقابة المهندسين الأردنية يوم ١١/١٢/٢٠٠٦، وتمت إعادة صياغتها للنشر خصيصاً في الآراب

١ - "Special Rapporteur Ends Mission to Jordan," United Nations Press Release, 29 June 2006,

<http://www.unhcr.ch/hurricane/hurricane.nsf/view01/77FA33549DEDBE78C125719D004A236E?opendocument>

٢ - Amnesty International, "Jordan - Your Confessions are Ready For You to Sign - Detention and Torture of Political Suspects," 24 July 2006, <http://web.amnesty.org/library/index/ENGMDE160052006>

٣ - Human Rights Watch, "Suspicious Sweeps: The General Intelligence Department and Jordan's 'Rule of Law' Problem," September 2006, Volume 18, No.6(E), <http://hrw.org/reports/2006/jordan0906>

لكن، قبل أن نباشر الإجابة، لا بد أن نوردَ مدخلين ضروريين

● **المدخل الأول:** الحقوق بالاستناد إلى الواقع الموضوعي، لا إلى الخيال فالحق أننا نختلف مع مواقف أغلب منظمات حقوق الإنسان العالمية لأنها تجعل من معاهدات حقوق الإنسان مرجعيات مثالية خارج التاريخ والسياقات الاجتماعية والسياسية للحالة المتناوئة ولعل أكثر ما يتجلى فيه هذا الموضوع هو موقف تلك المنظمات من مسألة الصراع العربي - الصهيوني: فهي تساوي بين الفلسطينيين والإسرائيليين من حيث إدانة «العنف المتبادل»، وتدين العمليات الاستشهادية، والعمليات ضد المدنيين الاسرائيليين... في حين أنها لا تدين إنشاء الكيان الصهيوني على أرض عربية مغتصبة، ولا الاعتراف الدولي بهذا الكيان، ولا تقول بعدم شرعية هذا الكيان العنصري الاستيطاني الإحلالي - وهذه كلها خروق كبرى للحقوق الطبيعية والتاريخية والإنسانية للناس في هذه المنطقة، وعليها تأسست كافة الخروق الأخرى. هذا إضافة إلى أنها تساوي الضحية بالجلاد، والضعيف بالقوي، ضمن منظومة المعايير المحايدة التي تعتمدها تلك المنظمات.

وتتفق في هذا السياق مع أوغستين بيللوسو الذي وجّه نقداً إلى «منظمة العفو الدولية» عندما أصدرت تقريراً يدين العمليات الاستشهادية بقوله:

«المشكلة هي أن منظمة العفو الدولية غير قادرة على حماية حقوق الإنسان للفلسطينيين، بل وغير قادرة على حماية حياتهم، بواسطة تقاريرها التي تركّز على المبادئ. وبالتالي، فمن غير المنطقي إدانة الفلسطينيين الذين لا يلتزمون بتلك المبادئ إن حقوق الإنسان هي إما شاملة، أو بلا معنى. على منظمة العفو الدولية أن تضمن حياة الأطفال الفلسطينيين، وبخلاف ذلك فهي ليست في موقع يحوّلها مطالباتهم بالالتزام بالمبادئ. إسرائيل لا تحتاج حماية العفو الدولية ويمكن القول إن المبادئ لا تعني شيئاً لإسرائيل. المبادئ لا معنى لها عندما يُقتل الضعيف على يد القوي فعندما يحصل هذا، فإن المبدأ المتبقي الوحيد هو المبدأ الأقدم العين بالعين والسُنُّ بالسُنِّ...»^(٤)

لذلك، فنحن هنا لسنا في معرض الدفاع عن هذه المنظمات وخياراتها في مقارنة موضوعات حقوق الإنسان، بل نحن معنيون بالدفاع عن حقوق الإنسان ذاتها (الطبيعية والتاريخية

والإنسانية) ضمن سياق واقعنا الموضوعي كشعوب تقع تحت الاحتلال والهيمنة والتسلط، ومعنيون بفضح محاولات تجاوز هذه الحقوق.

● **المدخل الثاني:** جنوح السلطة إلى الهيمنة. إن السلطة، أية سلطة، تجنح دائماً إلى الهيمنة والخداع والتضليل، وتحاول دائماً ترسيخ دعائمها من خلال وسائل غير أخلاقية أو غير قانونية أو من خلال قوينة ما هو قمعي أو غير مقبول. ولهذا ركّز منظرو «دولة الحق والقانون» الأوائل على مسائل هامة مثل فصل السلطات، وتشديد الرقابة على السلطة التنفيذية بصفاتها أخطر السلطات وأكثرها ميلاً إلى القمع والاستئثار فكان أن انزعجت من هذه السلطة صلاحية التشريع، ووضعت عليها رقابة ممثلي الشعب والقضاء، ورقابة الصحافة والإعلام، ورقابة المواطنين منفردين أو منظمين في أحزاب أو جمعيات أو أطر أخرى ولكن ذلك «الفصل» لم يجد طريقه إلى التطبيق الحقيقي لأن السلطة التنفيذية كانت أكثر من متحمسة للتوجه نحو القمع والاستبداد وتمثيل مصالح الطبقات الحاكمة فأمثلة من طراز فضيحة وتوغريت، والتضليل الذي مارسته الإدارة الأميركية في سياق عدوانها على

٤ - Agustín Velloso, "Palestinian Human-Bombs, Human Rights and Amnesty International," CSCAweb, 8/12/2002, http://www.nodo50.org/csca/palestina/velloso_12-08-02_eng.html

أغلب منظمات حقوق الإنسان العالمية
تدين «العنف المتبادل» بين الضحية
والجلاد.

أن تكون «مزاعم التعذيب» لخدمة قضاياهم المنظورة أمام المحكمة.^(٧)

فماذا يقول المنتقدون بعد ذلك عن «السؤال والتحرّي» وهل قام هؤلاء (وهم صحفيون تقع على عاتقهم متابعة مثل هذه المواضيع وكشفها للرأي العام) بالسؤال والتحرّي عن هذا الموضوع؟

● الانتقاد الثاني «الأهداف المشبوهة» للتقرير.^(٥ و ٨)

يتحدّث جميع المنتقدين عن «أهداف مشبوهة» ولكن من دون أن يذكروا ماهيتها فهل تستطيع منظمة أميركية غير حكومية، تتصادم مواقفها مع مواقف حكومة بلدها، استثمار تقرير كهذا لتحقيق أية أهداف؟ بل هل تستطيع أية قوى محلية استغلال تقارير كهذه لتحقيق أية أهداف لنفسها أو للناس؟

في بلاد أخرى قد تؤدي هذه التقارير إلى الإطاحة بحكومات أو وزراء أو قادة أجهزة أمنية، أو إلى تشكيل لجان تحقيق، وإحالة المتهمين بارتكاب جرائم التعذيب على المحاكم. أما في بلادنا فلا تؤدي هذه التقارير إلا إلى شتم المنظمة مصدرّة التقرير، واتهام نشطاء

● الانتقاد الأول «عدم الدقة، والافتعال، وعدم الوقوف على الحقائق والسؤال والتحرّي...»^(٥ و ٦)

قام معدّ التقرير كريستوف فيلكه بزيارة الأردن، والالتقاء شخصياً بالعديد من الأشخاص الذين تمّ اعتقالهم في السجون المختلفة، ومن ضمنها سجن المخبرات موضوع التقرير. كما التقى بعائلات المعتقلين، وبالحامين، وممثلي وناشطي حقوق الإنسان، واختار حالاته الست عشرة من ضمن ثلاثين حالة موثقة في ملفات المنظمة العربية لحقوق الإنسان في الأردن، بناءً على معايير موضوعية هي. الحديث مع كلّ حالة على حدة، ولعدة مرات في زيارات مختلفة تفصل بينها عدة أيام، السؤال عن أوصاف مادية تتعلق بالتحقيق والمحقّقين وشكل غرفة التحقيق وأبعادها... إلخ لضمان الاتساق؛ بناءً مخطّط زمني لكلّ شهادة (Timeline) لضمان المصداقية، واختيرت العينة بحيث يكون أغلبها ممن تمّ اعتقالهم والإفراج عنهم من دون محاكمة، ومن دون وجود قضايا منظورة في حقهم أمام المحكمة، وذلك من أجل استبعاد

العراق، وتنصّبها على مواطنيها قبل قانون «Patriot Act» وبعده، واحتفاظها بمعتقلات سرية وسجون يمارس فيها التعذيب، وممارساتها لأشياء تقشعر لها الأبدان في أبو غريب بتواطؤ من أعلى الهرم التنفيذي، كلّها دلائل على جنوح السلطة نحو الهيمنة.

والأمثلة السابقة تحدّث في من تقول عن نفسها إنّها «زعيمة العالم الحرّ» فكيف بتابعيها من بلدان ليس فيها «الشكل الديموقراطي» نفسه، ولا تداول للسلطة، وتمارس فيها رقابة شديدة على الإعلام، بل إنّ الإعلام الأساسي هو في يد السلطة، وتُعطى الأجهزة الأمنية فيها حصانة قانونية بل ونفسية ترتكز إلى الخوف والرعب!

تفنيد انتقادات السلطة

سأتناول في ما يلي الدفوع التي ساقتها العاصفة الإعلامية الرسمية التي هبت إثر الإعلان عن تقرير Human Rights Watch المذكور أعلاه، كنموذج يحاكم المصداقية التقنية للتقارير الدولية، والمصداقية المنهجية لمنتقديها في أن معاً

٥ - صحيفة الرأي الأردنية، عمود «أينا» 4497 http://www.alrai.com/pages.php?opinion_id=4497

٦ - أيمن الصفدي، «تقرير هيومن رايتس ووتش»، صحيفة الغد الأردنية، ٢١/٩/٢٠٠٦ <http://www.alghad.jo/?article=4721>

٧ - مقابلة هاتفية مع معدّ تقرير HRW الباحث كريستوف فيلكه، الاثنين ٩/١١/٢٠٠٦

٨ - عبد الله القاق، «تقارير هيومن رايتس ووتش تسيء إلى العرب وتبرئ إسرائيل من عدوانها على الفلسطينيين»

<http://www.amin.org/look/amin/article.tpl?IdPublication=7&NrIssue=1&NrSection=2&NrArticle=37108&IdLanguage=17>

الحريات وحقوق الإنسان (وأغلبهم من مقاومي التطبيع بالمناسبة) بالعمالة للأميركان والصهاينة^(٩) - رغم أن الجهة المتَّهمة (الحكومة من خلال إعلامها) هي المرتبطة باتفاقات أمنية واستخبارية مع هاتين الجهتين!

وما دمنا نتحدث عن «الشبهة»، فماذا عن التنسيق الأمني بين أجهزتنا الأمنية والاستخبارية والأجهزة الأمنية الأميركية والإسرائيلية التي ترتكب الفظائع بحق العرب وغيرهم من شعوب الأرض كافة؟ وهو تنسيق تتصَّ عليه اتفاقيات معلنة، وترشَّح عنه تقارير إخبارية لا حصر لها في الصحف الإسرائيلية والعالمية من نقل المعتقلين خارج إطار القانون الدولي، إلى وضعهم في المعتقلات السرية، أو ترحيل المعتقلين إلى الأردن من بلدان أخرى^(١٠). هذا من دون أن نذكر شهادات المعتقلين التي تؤثِّقها «منظمة العفو الدولية» وHRW وغيرها من المنظمات المعنية مباشرةً بهذه المسائل.

● الانتقاد الثالث: «التوقيت غير البريء» للتقرير^(٥) و^(١١) والمقصود هنا

أنَّ صدورَ التقرير جاء بالتزامن مع زيارة ملك الأردن إلى الولايات المتحدة الأميركية.

غير أن أيَّة منظمة، تُعمل في أيِّ مجالٍ من المجالات، تختار في العادة توقيتاتٍ «فعالة» ليُحدث فعلها أو تحركها أكبر أثر على الصعيد السياسي والإعلامي والشعبي. ومنَّ لا يستغلَّ مثل هذه التوقيتات الفعالة مبتدئاً سياسياً، أو متواطئاً على إخفاء المعلومة، أو مشاركاً في إحباط التأثير المطلوب لأنَّ الأمر في حينه سيمرَّ في صمت.

لهذا، مثلاً، يُخْرَج الناسُ في مظاهرات حول العالم عندما يزور سقَّاحٌ مثلُ بوش أو أولرت بلدانهم، وليس قبل ذلك أو بعده. ولهذا أيضاً ينظَّم مناهضو العولة مؤتمراتهم في الوقت عينه الذي تنعقد فيه لقاءات مؤسسات العولة ذاتها، مثل صندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية إذًا، وضمن المعايير نفسها، فمن المنطقي، بل والبدهي، أن تعلن منظمة أميركية تعنى بحقوق الإنسان تقريرها عن التعذيب في الأردن في لحظة زيارة رأس السلطة السياسية في الأردن لبلادها.

● الانتقاد الرابع: «إنَّ أغلب الحالات المذكورة قد تمَّ الإفراج عنها»^(٥) و^(١٢)

هذه المقولة هي، في الحقيقة، شهادةٌ للتقرير لا ضدها ذلك لأنَّ المُفْرَج عنه لا مصلحة له في ادعاء التعذيب بل إنَّ مثل هذه الشهادة قد تؤثر سلباً في حياته من زوايا متعددة مثل: منعه من دخول مكان العمل، وبالتالي منعه من العمل نفسه (حالة المهندس شادي مدانات مثلاً) وحرمانه من تصريح يسَّمَح له بمزاولة بعض المهن، كالدعاية والإعلان، التي تحتاج إلى موافقة «الجهات الأمنية» من خلال غطاءٍ اسمه «دائرة المطبوعات والنشر» ومنعه من التوظيف في الجامعات، ورفض إعطائه شهادة «حسن سلوك»، ومن ثم إضاعة فرص عمله في المؤسسات أو الدول التي تطلب مثل هذه الشهادة، وغير ذلك من الإجراءات التي قد تصل إلى حدِّ اعتقاله مرةً أخرى و/أو إحالته على محكمة أمن الدولة وفق «تخريجة» قانونية

● الانتقاد الخامس: «التجاهل المقصود والمبرمج وغير البريء» والمشبه الذي تمارسه المنظمة إياها إزاء ما يحدث في السجون الإسرائيلية والأميركية. «^(٥) و^(٨)

٩ - «الحريات النيابية تُدخَس افتراءات هيومان رايتس»، صحيفة الرأي ٢٠٠٦/٩/٢١ http://www.alrai.com/pages.php?news_id=123653

١٠ - راجع «جريدة» التقارير الصحفية المثبتة في تقرير العفو الدولية «اعترافاتكم جاهزة للتوقيع»، مذكور سابقاً

١١ - طه أبو ريدن، «الحقيقة عنوان لقاء اللواء الذهبي مع هيومن رايتس»، صحيفة الرأي، ٢٠٠٦/٩/٢٤

١٢ - حاتم العبادي، «هل أصبحت منظمة حقوق الإنسان محامياً للدفاع عن الإرهاب كمصدر رزق؟» صحيفة الرأي ٢٠٠٦/٩/٢٠

السلطات تتهم المنظمات الحقوقية
الدولية بالعمالة، رغم أنها هي
المرتبطة باتفاقات مع الأميركيين.

تتأكد منها لدى الجهة المتهمة بالتعذيب، والتي ستنتفي في أغلب الأحوال شأنها في ذلك، وستقول إنها تلتزم بكل المعايير والقوانين والحقوق وزيادة!

رغم كل ذلك، قامت HRW بطلب معلومات ولقاءات، خطياً وشفوياً، خمس مرات ابتداءً من ٢٠٠٥/٩/١٧، ومن دون أن تحصل على ردود (١٤ و ١٤) كما قام مُعدُّ التقرير بإعطاء الناطق الرسمي باسم الحكومة تواريخ زيارته إلى عمان، وإعطائه ملخصاً شفوياً عن محتويات التقرير بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٥، من دون أن يحصل على ردٍ أيضاً. ثم قام بإرسال ملخص من خمس صفحات حول محتويات التقرير إلى رئاسة الوزراء ودائرة المخابرات العامة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١١، وأيضاً من دون أن يحصل على رد، (١٤) إلى أن صدر التقرير مدارُ البحث في مؤتمر صحفي عُقد بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٩. وبهذا تسقط ثلاث ذرائع معاً: ذريعة «عدم سماع وجهة النظر الأخرى»، وذريعة «التوقيت غير البريء»، التي ناقشناها سابقاً، وذريعة «مفاجأة» السلطة بالتقرير ومحتوياته

● الانتقاد السابع: «إن توصيات التقرير [تضمنت ما يُمكن أن يُطلق عليه

كتبوا ضد تقرير الـ HRW «المشبوهِ» كتبوا هم أنفسهم يحثون البرلمان على التصويت لصالح الاستثناء!

● الانتقاد السادس. «تعهدُ القائمين على التقرير استبعادَ وجهة نظر الطرف الثاني في الموضوع» (٦ و ١١ و ١٢) والمقصود بـ «الطرف الثاني» هنا مرتكبُ جريمة التعذيب أو المتهمُ بارتكابها.

إذا كنّا نتحدث عن العدالة، فلا يمكن النظرُ إلى أقوال المتهم أو المدعى عليه بحيادية حين يكون المتهمُ جهازاً أمينياً يملك القوة والسلطة والتغطية القانونية، في حين يكون المتهمُ مواطناً بسيطاً لا حول له ولا قوة فما بالك إذا تعدد المتهمون وتطابقت الروايات^{١٩} ثم إن إحدى أهم وظائف المنظمات الحقوقية هي الرقابة على السلطة، وفرضُ تغويلها أو تجاوزها الحقوق وانخراطها في أنشطة معادية للناس علماً أن الناس هم أساس السلطة، وأن السلطة يفترض أن تكون «موظفةً لديهم» لضمان كرامتهم وحرمتهم وأمنهم، لا أمنها هي! وعليه، تسقط الذريعة التي تقول إن على منظمة حقوق الإنسان، إذا تراكمت لديها الأدلة على وجود جريمة من طراز جريمة التعذيب (بل حتى لو لم تتراكم تلك الأدلة)، أن

لقد سها موجة الانتقاد هنا عن ملاحظته السابقة حول ضرورة «البحث والتحري». فهو لم يكلف نفسه عناء الدخول إلى موقع HRW الإلكتروني حيث سيجد الكثير جداً من البيانات والتقارير التي تتعلق بالعراق وفلسطين وسجونهما وسأضرب للقارئ مثلاً صغيراً. وثيقة تتعلق بالأردن، وتتضمن دعوةً مشتركةً من HRW ومنظمة العفو الدولية إلى البرلمان الأردني لرفض استثناء المواطنين الأميركيين والعاملين لدى وكالات الولايات المتحدة من غير مواطنيها (يعني المرتزقة الذين يعيشون قتلاً وتعذيباً في العراق وغيره من البلدان...) من الخضوع لولاية المحكمة الجنائية الدولية.^(١٣) إذاً، المنظمة الأميركية «المشبوهِ» تدعو البرلمان الأردني إلى عدم الموافقة على استثناء الأميركيين من الخضوع لتهم من عيار «جرائم الحرب» و«الجرائم ضد الإنسانية» و«جرائم الإبادة الجماعية»، فيما يُقر البرلمان الأردني الاستثناء ويحصن مجرمي الحرب من الجنود الأميركيين ومرزقتهم من أن يسلموا إلى المحكمة الجنائية الدولية إن كان ثمة ادعاءً ضدهم! والمفارقة أن الكتاب الصحفيين الذين

١٣ "Jordan: Parliament Should Reject U.S. Impunity Deal," December 7, 2005, <http://hrw.org/english/docs/2005/12/07/jordan12159.htm>

١٤ Christoph Wilke, "Distortion _ The Content of al-Rai Report on GID-HRW Meeting," <http://hrw.org/english/docs/2006/11/14/jordan14580.htm>

فرضُ وصاية، عبر التدخّل، بشكلٍ صريح لا يحتمل التأويل، في شأنٍ أردني داخلي...»^(١٥)

إذا كان المنتقد هنا يُعتبر توصيات تقرير صادر عن منظمة حقوق إنسان بمثابة «فرض وصاية» و«تدخل في شأن داخلي»، فماذا سيسمى ابتزاز الإدارة الأميركية للحكومة الأردنية بوقف المساعدات إن هي لم تُقرّ الاتفاقية الخاصة باستثناء المواطنين الأميركيين والعاملين لدى الحكومة الأميركية من غير مواطنيها من أحكام اتفاقية المحكمة الجنائية الدولية؟ وماذا سيقول عن السلطة السياسية التي تُعتبر هذا الابتز «حليفاً استراتيجياً»، وعن السلطة التشريعية التي أقرت ذلك الاستثناء؟ وماذا سيقول عن الاتفاقية نفسها التي تحصن مجرمي الحرب من الأميركيين والعاملين لديهم من المثول أمام القانون الدولي؟ طبعاً لن تفوتنا الإشارة إلى أنّ هذه أمثلة بسيطة فحسب عن أمور أكبر يُعرفها الجميع ويمكنهم قراءتها في الصحف العالمية.

● الانتقاد الثامن «إن أساليب التعذيب التي يتحدث عنها التقرير ويدّعيها المعتقلون ليست بتلك الوحشية التي حدّثت وتحدّث في سجون العالم...»^(١٦)

كاتبُ هذا الكلام هو مسؤولٌ حقوق الإنسان في وزارة التنمية السياسية في الأردن! وهو، بهذا، يميّز بين «درجات» في التعذيب: فإن كان وحشياً مثلما يحدث في العراق مثلاً، فذلك أمرٌ غير مقبول. أما التعذيب «الخفيف» مثل الشبح، والفُلقة، والضرب بالكيبلات والبرابيش، وإجبار المعتقلين على المشي بإقدام حافيةٍ مدمّاة على الملح والخل، والحرمان من النوم، والتهديد، والعزل، والإهانة، فهذه كلّها أساليبٌ تعذيب «حضارية». وما على مراقبي حقوق الإنسان إلا أن ينتظروا إلى أن «تطور» تلك الأساليب من أجل أن يباشروا الحديث عنها!

● الانتقاد التاسع: إن الأردن «بلدٌ ديمقراطي يحترم الحريات العامة وحقوق الإنسان» بدلالة مجموعة من النصوص الدستورية والقانونية، والتشكيك في حصول موجبات من الاعتقال منذ عام ٢٠٠٠.^(١٦)

إنّ الممارسة، لا النصوص الدستورية، هي التي تحكّم الواقع. بل ثمة بلدانٌ تُعتبر نفسها من أكثر البلدان حريةً في الرأي والتعبير والممارسة ولكنها لا تملك دستوراً مكتوباً. ومع أنّني لن أدخل في موضوع القوانين التي تصدر الحريات

العامة فعلاً، مثل قانون العقوبات، وقانون المطبوعات والنشر، وقانون منع الجرائم، وقانون منع الإرهاب، وقانون الوعظ والإرشاد، وقانون الإعلام (بفتح الهمزة، وهو قانون يعاقب على رفع الإعلام غير الأردنية في المسيرات والاعتصامات!)، وغيرها الكثير ممّا تحتويه دراسات كبار القانونيين في الأردن، فلا أجد ضيراً من أن أورد الأمثلة التالية كدلالة على «سعة» الديمقراطية وحقوق الإنسان:

١ - موجة الاعتقالات أوائل شهر ١٠/٢٠٠٠، إثر انطلاق المظاهرات المؤيِّدة للانتفاضة.

٢ - موجة الاعتقالات نهاية شهر ١٠/٢٠٠٠، إثر مسيرة حق العودة في الأغوار.

٣ - مقتل المواطن أسامة عبد الكريم علي قاسم، من مخيم البقعة، برصاصه في الصدر من قبل شرطة مكافحة الشغب، بحسب تقرير للمنظمة العربية لحقوق الإنسان» في الأردن، وتقرير للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب» (OMCT) في شهر ١٠/٢٠٠٠

٤ - منع اعتصام لـ «لجنة متابعة ومساندة المعتقلين» في شهر

١٥ - غيث الطراونة، «تقرير هيومن رايتس نمطية مضللة تعتمد مزاعم وهمية»، الرأي ٢٠/٩/٢٠٠٦

١٦ - رافع شفيق البطاينة، «تقرير هيومن رايتس ووتش والرد القانوني»، صحيفة الدستور.

<http://www.addustour.com/news/Viewoldnews.asp?Nid=194838>

مسؤول حقوق الإنسان في وزارة
التنمية السياسية يميز
بين «درجات» التعذيب!

١٩ - منع طباعة العدد ١٠٦ من صحيفة الوحدة الأسبوعية في شهر ٢٠٠٣/٩.

٢٠ - إحالة المهندس علي حنّتر على المحكمة بعد انتقاده الولايات المتحدة ودعوته إلى مقاطعتها، وذلك في محاضرة ألقاها في مجمع النقابات المهنية في شهر ٢٠٠٤/١٢.

٢١ - إحالة د. رياض النوايسة على المحكمة لانتقاده سياسات الدولة، وذلك في محاضرة ألقاها في مجمع النقابات المهنية في شهر ٢٠٠٥/١.

يُضاف إلى ذلك: توقيف فهد الريماوي، رئيس تحرير صحيفة المجد، عدة مرات ومنع الترخيص لانعقاد ملتقى عمّان لمنظمات المجتمع المدني المناهضة للهيمنة والمواجه لـ «منتدى المستقبل» الذي ترعاه الدول الصناعية الثماني الكبرى في عمّان (أواخر شهر ٢٠٠٦/١١) والتراجع لاحقاً عن المنع؛ والضغوط التي مورست على أعضاء في الملتقى إن لم ينسحبوا من اللجنة الموسعة للملتقى.

كل ذلك ولم أدخل في قضايا «الإسلاميين» و«التنظيمات» التي، لو أردت إيرادها، لاحتجنا إلى عدد أكبر بكثير من الأوراق.

● الانتقاد العاشر إن «مراكز الاحتجاز لدى دائرة المخابرات مفتوحة لمنظمات حقوق الإنسان»^(١٦)

إلى «المنظمة العربية لحقوق الإنسان» في الأردن.

١١ - منع إقامة فعالية مقاطعة البضائع الأميركية، في شهر ٢٠٠٢/٦ في مجمع النقابات، ومحاصرة المبنى، وإغلاق الشوارع المحيطة به لعدة ساعات، ومنع الناس من الدخول.

١٢ - اعتقال مقاومي التطبيع المهندسين: علي أبو السكر، وميسرة ملص، وبادي الرفايعة، في شهر ٢٠٠٢/١٠.

١٣ - منع وفد نقابي من زيارة المعتقلين أعلاه في الشهر نفسه.

١٤ - إغلاق «الجمعية الأردنية لحقوق المواطن» في شهر ٢٠٠٢/١١.

١٥ - أحداث معان في شهر ٢٠٠٢/١١.

١٦ - اعتقالي أنا شخصياً في شهر ٢٠٠٢/١٢، بعد نشري مقالاً عن تجربة الاعتقال، وذلك في مجلة الأراب اللبنانية. كما تمّ منع المجلة من دخول الأردن.

١٧ - اعتقال علاء برقان، مسؤول العلاقات العامة في مجمع النقابات، من دون تهم، وذلك في شهر ٢٠٠٣/١.

١٨ - اعتقال رجل الأعمال السيد فواز زريقات، المعروف بمواقفه الداعمة للعراق، وذلك من دون تهم أيضاً، في شهر ٢٠٠٣/٣.

١١/٢٠٠٠، للمطالبة بإطلاق سراح المعتقلين ووقف الملاحقات على خلفية مسيرات التضامن مع الانتفاضة.

٥ - موجة الاعتقالات في معان لأشهر ١٠ و١١ و٢٠٠٠/١٢، إثر المسيرات المؤيدة للانتفاضة.

٦ - اعتقال المحافظ في شهر ٢٠٠٠/١٢ لوفد من ناشطي حقوق الإنسان، هم نعيم المدني وهشام البستاني وأكرم كرشان وموفق محادين وسامير أبو هلاله، كانوا متوجهين إلى معان للتضامن

٧ - اعتقال أعضاء «لجنة مقاومة التطبيع» النقابية في شهر ٢٠٠١/١، عقب اقتحام بيوتهم بعد منتصف الليل.

٨ - موجة الاعتقالات الكبيرة في شهر ٢٠٠٢/٤ إثر المظاهرات التي اندلعت استنكاراً لمجازر جنين الصهيونية، وكنت ضمن هؤلاء المعتقلين

٩ - توقيف وإحالة النائب السابق توجان فيصل على المحكمة، وسجنها نتيجة لانتقادها سياسات حكومة علي أبو الراغب ورفع رسوم التأمين على السيارات، وذلك في شهر ٢٠٠٢/٣.

١٠ - مقتل الطفل حمزة فؤاد محمود جابر شبانة في مخيم البقعة نتيجة لإطلاق عبوة غاز مسيل للدموع على رأسه أثناء مظاهرات شهر ٢٠٠٢/٤، كما جاء في الشكوى التي قدمها أهله

هذا غير صحيح، للمعلومات التي أوردتها أعلاه. بل إن مفوض الأمن العام للأمم المتحدة لشؤون التعذيب وسائر أصناف المعاملة غير الإنسانية، مانفرد نوفاك، الذي زار الأردن في شهر ٦/٢٠٠٦، ضمن اتفاق واضح بين الأمم المتحدة والحكومة الأردنية يُسمح له بدخول أي موقع يختاره من دون عقبات، قد «مُنِعَ من مقابلة السجناء لوحدهم في سجن المخابرات» وقامت السلطات عند زيارته «بعرقله البحث عن المعلومات وإخفاء الأدلة»^(١) وهو ما أدى به إلى الاستنتاج بأن «التعذيب يتم بشكل منهجي في دائرة المخابرات العامة ولدى البحث الجنائي».

الأمر لا يحتاج إلا إلى بعض دقة الملاحظة

• يقول حاتم العبادي في صحيفة الرأي^(١٢) في معرض تعريضه بتقرير HRW واستدلالاً على موضوعية الأجهزة الأمنية، إنه تم اعتقال أربعين شخصاً بتهمة الانتماء إلى حزب التحرير، لكن محكمة أمن الدولة أدانت ثلاثة متهمين بهذه التهمة، الأمر الذي يكتشف (بحسب العبادي) «أن الاعتقال كان مستنداً إلى تهم».

ثلاثة من أربعين! بعملية حسابية بسيطة نجد أن درجة «دقة» الأجهزة الأمنية في

هذه الحالة كان ٧,٥٪، أي إن نسبة خطأ الأجهزة الأمنية كان ٩٢,٥٪/ بحسب حاتم العبادي. سبعة وثلاثون إنساناً تم اعتقالهم والتحقيق معهم وسجنهم وإحالتهم على محكمة أمن الدولة، واللّه أعلم بما حصل لعائلاتهم وأقاربهم وأعمالهم، ثم خرجوا براءة «ومتأسفين ويعطيكم العافية!» أفلا تستدعي نسبة خطأ مقدارها ٩٢,٥٪/ محاسبة ما؟

* يقول طه أبو ردين، وفي صحيفة الرأي أيضاً، عن لقاء مُعدّ بتقرير HRW بمدير عامّ دائرة المخابرات: «الخلاصة [أن] اللقاء كان ناجحاً بامتياز، وأنفق اللواء الذهبي مع هيومن رايتس [ووتش] على التنسيق بين الأخيرة والمخابرات من الآن فصاعداً، خصوصاً وأنّ الدائرة لا تخفي شيئاً، وأنّ الشفافية في التعامل مع أي إنسان هي عنوان المخابرات منذ تولّي الذهبي مديراً عامّاً للدائرة»^(١٣).

إذا تجاوزنا مسألة «التنسيق» مع منظمة أقلّ ما قالوه عنها إنها «مشبوهة»، فماذا نقول عن العبارة التي تقرّر أنّ «عدم إخفاء شيء» و«الشفافية» هما عنوان للدائرة بعد تولّي السيد الذهبي إدارتها؟! ماذا كان يجري قبل ذلك؟ الجواب عند طه أبو ردين بالتأكيد^(١٤).

• في ١٨/١٠/٢٠٠٥، وقّع الأردن مذكرة تفاهم مع الحكومة البريطانية تُسمح بإعادة بعض الأشخاص رغماً عنهم إلى الأردن، شرط أن يقدم الأردن ضمانات بأن لا يتمّ تعذيبهم أو إساءة معاملتهم.

إذاً، بموجب مذكرة التفاهم هذه، تُقرّر الحكومة البريطانية - وهي أحد أقرب حلفاء السلطة السياسية في الأردن والتي تحتفظ معها بعلاقات معقدة وتنسيق على كل المستويات، بما فيها المستويات الأمنية - بأنّ السلطة المذكورة تمارس التعذيب وإساءة المعاملة. ولولا ذلك الإقرار لما طلب البريطانيون من الحكومة الأردنية تقديم ضمانات وتوقيع مذكرات تفاهم الطريف أنّ الحكومة الأردنية نفسها تُقرّر من خلال هذه الاتفاقية بأنّها تمارس التعذيب وإساءة المعاملة، وإلا لرفضت التوقيع على مثل تلك المذكرة!

خلاصات

من الضروري أن نشير، على سبيل الخلاصة، إلى ثلاث مسائل هامة.

أولاً: في سياق أزمة الإمبريالية ومشروعها «الشرق أوسطي»، فإنّ النظام الرسمي العربي متأزم هو الآخر. وكما تضطرب الولايات المتحدة بين

١٧ - تم تعيين اللواء محمد الذهبي مديراً للمخابرات العامة أواخر شهر ١٢/٢٠٠٥

الإمبريالية في مرحلة «الحرب على الإرهاب» أسقطت التحريم المطلق لجريمة التعذيب.

ثالثًا: يشير تقرير نوثاك إلى أن قلب المشكلة يكمن في نظام الأمن والعدالة «الذي يكون فيه افتراض البراءة أمرًا وهميًا»^(١) أي لا يكون الإنسان بريئًا حتى تثبت إدانته، بل هو مدانٌ ولو ثبتت براءته وهذه ملاحظة تنطبق أيضًا على آليات عمل الإمبريالية في سياق الهيمنة وإدانة العراق بامتلاك أسلحة دمار شامل، رغم أنه لا يمتلكها، هو أهمُّ مثالٍ على هذه المسألة

عمان

ما تواضع عليه العالم من توافقٍ على حقوق الإنسان، ولاسيما التحريم الواضح والصريح والمطلق لجريمة التعذيب والأشكال الأخرى من المعاملة القاسية واللاإنسانية. والأخطر أن الإمبريالية اليوم «لا تقوم... فقط بممارسة التعذيب وسوء المعاملة، بل تعمل من أجل تبرير [هذه الممارسات]^(٢) - أنظر الانتقاد الثامن أعلاه

مقاربتيها الأمنية والحقوقية، كذلك يضطرب النظام الرسمي العربي بين هاتين المقاربتين بداعي الاتساق مع الإمبريالية. وعليه، فإن «مشاريع الإصلاح» التي يدعيها لا يمكن أن تفهم على أنها برامجٌ جادةٌ أو مستقلة، بل هي ضمن سياق الاضطراب المشار إليه. ثانيًا: أن الإمبريالية، وخصوصًا في مرحلة «الحرب على الإرهاب»، أسقطت



هذا ليس دفاعًا عن النفس

لارا بلعة